قول الملايكة في النية والاخلاص كما نه يقول من قال هذا القول مثل قول الملايكة
في الاخلاص والخشوع واستحضار النية والسلامة من الغفلة غفرت له ذنوبه
المتقدمة قال ابن حجر في الحديث اشعار بان الملايكة تقول ما يقولونه المأمورون
للامام والمنفرد ويزيد استحبابا ربنا ولك الحمد مجابا في وسمع الله لمن حمده محتمل لان
يكون خبرا عن فضل الله تعالى ومعناه استجاب الله دعا من حمده او دعا
بلفظ الخبر قال القرافي وهو الاظهر ومعناه اللهم اسمع لمن حمدك وقال
بعض الاشياخ المراد به الترغيب في التحميد والحث عليه فكانه يحض نفسه
نفسه على الحمد ان كان منفردا او من خلفه من المأمومين ان كان اماما واليه
مال الحناق من غير اصحابنا والاصل في مشروعيته ان الصديق رضي الله
عنه لم تفته صلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قط فجاء يوما يهرول
وقد ظن فوات القصر معه صلى الله عليه وسلم فوجده راكعا فقال الحمد لله
وكبر خلفه فنزل جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم في الركوع فقال يا محمد
سمع الله لمن حمده فقل سمع الله لمن حمده فقالها في رفعه وكان قبل ذلك
يركع بالتكبير ويرفع به فصارت سنة من ذلك الوقت ببركة ابي بكر وجعل
كل سبعة سنة او الجميع سنة واحدة يجري في ذلك الخلاف السابق
في التكبير قاله ابن ناجي والثامنة الجلوس الاول المراد به ما عدى الاخير
لانه قد يكون في الصلاة اكثر من جلوسين وهي التاسعة الزايد على قدر السلام
من الجلوس الثاني واما مقدار ما يقع فيه السلام منه فلا خلاف في وجوبه
وقوله والزايد على قدر السلام يقتضي ان ما زاد على جلوس التشهد سنة
وذلك شامل لجلوس الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وللدعا قبل سلام
سلام الامام وبعده وللرد على الامام وعلى من على يساره مع انه قال في
التوضيح ان حكم الظرف حكم المظروف وهو يفيد ان الجلوس للصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم مختلف فيه بالسنية والفضيلة والجلوس
للدعا قبل سلام الامام مستحب وله بعده ملزوم وللرد على الامام وعلى
من على يساره سنة اعطا للظرف حكم المظروف وقوله من الجلوس الثاني
لو حذفه لكان اولى لان السلام قد يقع في الثالث كمن ادرك الركعة الثانية
من المغرب مع الامام وفي الرابع كراعف ادرك اولي الوسطيين فقط من الرباعية

Copyright

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)